

كتاب الأم

باب القول عند رفع الرأس من الركوع .

أخبرنا الربيع قال : أخبرنا الشافعي قال : ويقول الإمام والمأموم والمنفرد عند رفعهم رؤوسهم من الركوع : سمع الله لمن حمده فإذا فرغ منمها قائلها أتبعها فقال : ربنا ولك الحمد وإن شاء قال : اللهم ربنا لك الحمد ولو قال : لك الحمد ربنا اكتفى والقول الأول اقتداء بما أمر به رسول الله ﷺ أحب إلي ولو قال : من حمد الله سمع له لم أر عليه إعادة وأن يقول : سمع الله لمن حمده اقتداء برسول الله ﷺ أحب إلي أخبرنا الربيع قال : أخبرنا الشافعي قال : أخبرنا عبد المجيد بن أبي رواد ومسلم بن خالد عن ابن جريج عن موسى بن عقبة عن عبد الله بن الفضل عن عبد الرحمن الأعرج عن عبيد الله بن أبي رافع عن علي بن أبي طالب [أن رسول الله ﷺ كان إذا رفع رأسه من الركوع في الصلاة المكتوبة قال : اللهم ربنا لك الحمد ملء السموات وملء الأرض وملء ما شئت من شيء بعد] وإن لم يزد على أن يركع ويرفع ولم يقل شيئاً كرهت ذلك له ولا إعادة عليه ولا سجود سهو